

تاج العروس من جواهر القاموس

الْفِسْقُ بِالْكَسْرِ : التَّرْكُ لِأَمْرٍ عَزَّ وَجَلَّ وَالْعِصْيَانُ وَالْخُرُوجُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ سَبْحَانَهُ قَالَهُ اللَّيْثُ . أَوْ هُوَ الْفُجُورُ كَالْفُسُوقِ بِالضَّمِّ . وَقِيلَ : هُوَ الْمَيْلُ إِلَى الْمَعْصِيَةِ . قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ : الْفِسْقُ أَعْمٌ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفِسْقُ يَقَعُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الذُّنُوبِ وَبِالكَثِيرِ وَلَكِنْ تُعَوَّرَفَ فِيمَا كَانَ بكَثِيرِهِ . وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ الْفَاسِقُ لِمَنْ التَزَمَ حُكْمَ الشَّرْعِ وَأَقْرَبَ بِهِ ثُمَّ أَخْلَى بِجَمِيعِ أَحْكَامِهِ أَوْ بِيَعَضِهَا . وَإِذَا قِيلَ لِلْكَافِرِ الْأَمْلُ فَاسِقٌ فَلِأَنَّهُ أَخْلَى بِحُكْمِ مَا أَلْزَمَهُ الْعَقْلُ وَاقْتَضَتْهُ الْفِطْرَةُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : (أَوْفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ) فَقَابِلَ بِهِ الْإِيمَانَ فَالْفَاسِقُ أَعْمٌ مِنَ الْكَافِرِ وَالطَّالِمُ أَعْمٌ مِنَ الْفَاسِقِ . فَسَقَ كَنَصَرَ وَضَرَبَ وَكَرُمَ الثَّانِيَةُ عَنْ الْأَخْفَاشِ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالثَّلَاثَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ رَوَاهُ عَنْ الْأَحْمَرِ وَلَمْ يَعْرِفِ الْكَسَائِيَّ الضَّمُّ فِيسِقًا وَفُسُوقًا مَصْدَرَانِ لِلْبَابِيَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ أَي : فَجَرَ فُجُورًا كَمَا فِي الْمَصْجِحِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (وَإِنَّهُ لَفِيسِقٌ) أَي : خُرُوجٌ عَنِ الْحَقِّ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : وَقَدْ يَكُونُ الْفُسُوقُ شِرْكًَا وَيَكُونُ إِثْمًا . وَالْفِيسِقُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (أَوْ فِيسِقًا أَهْلٌ لِّغَيْرِ الْإِيمَانِ) أَي : مَالِكٌ أَنْزَلَهُ الذَّبْحُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (بِيئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ) أَي : بِيئْسَ الْأَسْمُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَا يَهُودِيَّ وَيَا نَصْرَانِيَّ بَعْدَ أَنْ آمَنَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَلِمَةً لِقَبِّ يَكْرَهُهُ الْإِنْسَانُ قَالَهُ الزَّجَّاجُ . وَفَسَقَ : جَارَ وَمَالَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْهُ فَسَقَتِ الرَّكَابُ عَنْ قِصْدِ السَّبِيلِ أَي جَارَتْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ) أَي : خَرَجَ زَادَ الْفَرَاءُ عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ الْأَخْفَاشِ قَالَ : أَي عَنْ رَدِّهِ أَمْرَ رَبِّهِ نَحْوَ قَوْلِ الْعَرَبِ : اتَّخَمَ عَنِ الطَّعَامِ أَي : عَنِ أَكْلِهِ فَلَمَّا رَدَّ هَذَا الْأَمْرَ فَسَقَ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى هَذَا ؛ لِأَنَّ الْفُسُوقَ مَعْنَاهُ الْخُرُوجُ . فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَي : خَرَجَ . وَفَسَقَتِ الرَّطْبِيَّةُ عَنْ قِشْرِهَا أَي : خَرَجَتْ كَانَتْ فَفَسَقَتِ وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ . وَقِيلَ : وَمِنْهُ اسْتِخْفَاقُ الْفَاسِقِ لِأَنَّهُ فِيسِقٌ أَي : لَانْسِلَاخِهِ عَنِ الْخَيْرِ . وَنَصَرُ الْجَمَاهِرَةِ : مِنَ الْخَيْرِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَي : جَارَ عَنْ طَاعَتِهِ وَأَنْشَدَ :
" يَهُودِينَ فِي نَجْدٍ وَغَوْرًا غَائِرًا .
" فَوَأَسِقًا عَنْ قِصْدِهَا جَوَائِرًا وَرَجُلٌ فُسِقٌ كَصُرْدٍ وَفِيسِقٌ مِثْلُ سِكِّيتٍ : دَائِمٌ الْفِيسِقُ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ لِسُلَيْمَانَ :

عاشوا بذلك حيناً في جوارهم ... لا يُظهِرُ الجَوْرَ فيهم آمناً فُسَقُ